

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

578 - حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس

قال .

يوتر وأن الأذان يشفع أن بلال فأمر والنصارى اليهود فذكروا والناقوس النار ذكروا ٧
الإقامة .

[3270 ، 582 - 580] .

[ش أخرجه مسلم في صلاة باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة رقم 378 .

(ذكروا النار والناقوس) وهو ما يضرب به النصارى وقت الصلاتهم أي ذكروا إيقاد النار
أو ضرب الناقوس للدعوة إلى الصلاة . (فذكروا اليهود والنصارى) أي فذكروا أن هذا من
عملهم أي الكفار فاليهود تنفخ بالبوق والنصارى تضرب بالناقوس والمجوس توقد النار
للدعوة إلى عبادتهم . (يشفع) يأتي بألفاظه مثنى مثنى من شفعت الشيء إذا ضمته إلى
الفرد . (يوتر) يأتي بألفاظها فرادى من الوتر وهو الفرد [